

بعضهم كما مثل هذا الجس قام القوم الانبعاثا ولما وجد نفسه
لا متناع البدل لا تقتضيه قساد لبعض لان البدل منه في حكم الساقط
كذا قيل والنصب المستثنى المتصل هو الاخذ من مالك ومن تبعه وقيل
ما قبله لا من فعل وشبهه بواسطة الا قيل غير ذلك ولما انقطع
فالتابع نصب كالتابع لاسمها صخرها له عند سبويه ما قبله وكثير
من المتأخرين لما رواه ان الابه قبلها بمعنى لكن قالوا فاهي الناصبه
نصب لكن للاسماء وغيرها كذوق في الخالف وان كان الكلام تاما غير
موجب بان تقدره نفى او شبهه **جاء في المستثنى** متصلا كان او منقطعا
البدل اي بدل لبعض عند المجرى في غير العرب ما قبله من رفع نصب
وغيره وانما فيه **النصب على الاستثناء** ولكن **الاربع** والمستثنى المتصل
البدل اي يجعل المستثنى لان المستثنى منه في تبعه في غير حوقوله
تعالى ما فعلوه الا قليلا منهم برفع قليل بدل من الواو في فعله بدل
بعض من كل ونحو ما رت القوم الاريد وما مررت بالقوم الاريد والا
عما الاربع الاتباع للساكنه واذا اعتذر البدل على اللفظ لما عا انزل على
المحل نحو ما جاء من احد الاريد برفع زيد على البدل منه من محل واحد
وهو الرفع لانه فاعل ولا يجوز جرحه على اللفظ لان البدل في بيته
يكون العمل فيلزم زياده من في الاثبات وهي عز جاز في عند المجرى
والله يشبه النفي فيما تقدم النهي نحو **ولا نسفت** فمكة لحد الامر انك
بالرفع في فرة اي عمرو ومن كثير فامر انك بدلك من احد بدل بعض من كل
والاستفهام نحو ومن يفتن من رحمة ربه الا الضالون بالرفع
في قره الجميع فالضالون بدل بعض من فاعل بسط المستتر فيه ولم يبق
معها ولا مع ما قبله بضمير لان قوع تعلق المستثنى بالمستثنى منه
تقوى عن الضمير فان رفع ما قبله لا يصح اعزب ما ذكره لان بدل
العص لا يرفعه من ضمير **والنصب في المستثنى المتصل عز وحيد**
وقد ذكر في السبع وقيل من قوله تعالى ما فعلوه الا قليلا منهم

وفي

وفي امرتك من قوله تعالى ولا تلبثت منك احد الا امرتك وقيل
بالنصب استثنى من اهل الامر احد واستثنى بان ذلك يخرج من الاسرا
بها وقد سري بها **وان كان الاستثناء منقطعا** **اقبحا** **زبون** **ويجوز**
النصب على الاستثنى نحو ما فيها احد الاحار وعليه قراءة السبعة
ما لهم به من علم الا اتباع الظن بنصب اتباع وتخصيم من نحو منه
اي النصب حيث امكن تسلط العامل على المستثنى **ويجوزون الاتباع**
للمستثنى منه في اعرابه نحو ما قام القوم الاحار **والنصب والاحار**
وبالرفع ونحو ما رت القوم الاحار **النصب** لا غير وما مررت باحد
الاحار بالنصب والاحار بالجوز ويقرون الاتباع الظن بالرفع على انه
مد له العلم باعتماد المحل بدل بعض من ذلك المسمى من الجنس من الجنس وكذا
يجوز ان يقرأ المحض علم الا بدل باعتبار اللفظ لما تقدمت فيها وانما اذا
لم يمكن تسلط العامل على المستثنى نحو ما زاد هذا المال الا ما نقص فالنصب
واجب عن الجميع **وان كان الكلام حينئذ ناقصا وهو الذي لم يذكر**
للمستثنى منه **يسمى الكلام استثناء مفرجا** لان ما قبله لا تفرع المذهب
اما بوجهها فالمستثنى مفرج له كان اعراب المستثنى الذي بعد الا
على حسب العوارض المقتضيه له ادلائل لا في اللفظ **تفطى ما**
يسحقه ولو لم توجد الامن رفع ونصب وحذف وشروطه **تكون**
الكلام غير محاب بان يشتمل على نفى وشبهه لتقدير فائدة محييه
نحو ما قام الاريد برفع زيد على الفاعله **وما رت الاريد** انصبه
على المفعوليه **وما مررت الاريد** نحو ما بالما كما لو لم توجد الا ولا
في ذلك اسم عام محذوف تقدره ما قام الاريد ما قام احد الاريد
وكذا الباني فلهذا امثله التقى اشار اليه بمثال امر القران
كقوله تعالى وما محمد الا رسول ومثال النهي **ولا تقولوا على**
الله الا الحق والحق منصوب على المفعوليه بتقولوا **ولا تجدوا**
اهل الكتاب الا بائني هم احسن نحو ما بعد الا ما بالان ما قبلها

قبلها

